

الإصلاح الضريبي في ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية

ملخص

لقد قامت الجزائر منذ الاستقلال بإدخال العديد من التغيرات على مكونات النظام الضريبي، وذلك قصد الرفع من الحصيلة الضريبية، وتحقيق أكبر عائد مالي، وتوجيهه نحو الاستثمارات وذلك للنهوض بالاقتصاد الوطني، إلا أن هذه الجهودات كلها لم تحقق ما كانت الدولة تصبو إليه. ولهذا اعتمدت الدولة استراتيجية جديدة لإصلاح النظام الضريبي، بإعادة النظر في الوعاء الضريبي، ومراجعة الإعفاءات الضريبية، بما يتماشى وتغيرات أسعار السلع والخدمات. نحاول التعرض في هذا المقال للإستراتيجية الضريبية الجديدة في ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية.

أ.جمام محمود
كلية العلوم الاقتصادية
والعلوم التجارية
وعلوم التسيير
جامعة أم البواقي
الجزائر

مقدمة

Résumé

Depuis l'indépendance, l'Algérie n'a cessé d'apporter des changements sur les composants du système fiscal, dans le but d'accroître le volume des recettes qui seront orientées vers les investissements nécessaires au développement de l'économie nationale.

Cependant, ces efforts n'ont pas obtenu les effets escomptés ; ce qui a amené l'état algérien à adapter une nouvelle stratégie visant à réformer le système fiscal.

Ces réformes consistent à revoir l'assiette fiscale, les taux d'imposition et les exonérations fiscales et ce suite à la libéralisation des prix.

لقد ارتبطت الضريبة أساسا بتواجد السلطة في المجتمع السياسي، كما تغير محتواها بشكل ملموس، وذلك من خلال تطور دور الدولة وأهدافها، فالمفهوم الحديث للضريبة يقوم على اعتبارها إحدى المصادر الرئيسية لتمويل خزينة الدولة، مثل القروض العامة وإيراداتها من أملاكها العامة و الخاصة، بالإضافة لدورها كأداة مؤثرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتوجيه الاستثمارات الوطنية، وعليه كان البحث جيدا في النظام الضريبي وتطويره وإدخال إصلاحات جبائية تمس مختلف مكوناته أمرا ضروريا، مما يتطلب إصلاحا اقتصاديا و سياسيا الذي يقع عبء القيام بهما على عاتق مؤسسات الدولة جميعها.

انطلاقا من هذا المفهوم، ومن واقع أن الاقتصاد الجزائري متجه نحو الانضمام في

خضم الاقتصاد العالمي وتشير علامات الاتجاه من خلال تشجيع وتدعيم الانفتاح على الاستثمار الخارجي المباشر، واتخاذ تدابير جديدة لتحقيق هذا الهدف بتحرير سياسة الأسعار.

كل هذه التوجهات الجديدة والحديثة للدولة الجزائرية، كان عليها إلزاما أن تقوم بإصلاح المحيط الضريبي، كي يتماشى وهذه النظرة المستقبلية للاقتصاد الجزائري، ولهذا السبب قامت الجزائر بإنشاء لجنة لإصلاح النظام الضريبي منذ 987 ، والتي انتهت أشغالها سنة 1989 مقدمة اقتراحاتها الحديثة ضمن تقرير يتضمن معالم الإصلاح الضريبي الجديد، وبنيتها الجديدة ، وكذا الإستراتيجية المتبعة لتطويره .إذا ما هي هذه الإستراتيجية المعتمدة للإصلاح الجبائي وإلى أي مدى كان الإصلاح فعالا ؟
ارتأينا طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية منها :

السؤال الثاني: ما هي الأهداف المتوخاة من الإصلاح الجبائي ؟
ولإجابة على التساؤل المركزي والأسئلة الفرعية، نتناول الموضوع من خلال النقاط التالية:

أولا: الإصلاح الضريبي:

نقصد بالإصلاح الضريبي إدخال تغييرات نحو الأحسن، وعليه هو العمل على سد الفراغات والثغرات القانونية الموجودة بالنظام الجبائي السابق، من أجل الرفع من مردوده، ومحاولة زيادة فعاليته، بما يخدم الاقتصاد الوطني العام والخاص.
إن الوضعية الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تعرفها الجزائر، والتحولت التي كان يعيشها الاقتصاد الوطني وبمحاولة نقله من اقتصاد مسير مركزيا إلى اقتصاد السوق، وما يتطلبه ذلك من ضرورة الانفتاح الداخلي وبالضرورة الانفتاح على الاقتصاد العالمي و ما يترتب عن ذلك من الانخراط في المعاهدات والاتفاقيات الاقتصادية، سواء مع الاتحاد الأوروبي و الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.
وهذه التحديات تستدعي منظومة قانونية جديدة سواء تعلق الأمر بالسياسة النقدية أو الاستثمار الوطني والأجنبي في الجزائر، بالإضافة إلى سن واتباع سياسة جبائية تأخذ بعين الاعتبار ما يلي :

1- خروج الدولة من السوق كمخطط ومنفذ في آن واحد، أو الاكتفاء بإدارة الاقتصاد بمختلف التشريعات وخاصة منها التشريع الجبائي، من أجل الضبط و التوجيه.
2- نظرا أن النظام الجبائي الجزائري السابق عن الإصلاح هو نظام جبائي موروث عن الاستعمار الفرنسي، بموجب الأمر رقم 62/157 الصادر بتاريخ 31 /12 /1962 .
ونظرا أيضا أن هذا النظام كان في الأصل يخدم المصالح الاقتصادية للاستثمار الفرنسي بالجزائر، وبعد تبني الجزائر لإستراتيجية تنموية غير رأسمالية (اشتراكية)، فقد أصبح هذا النظام لا يتلاءم مع التوجه الإيديولوجي للجزائر. ولكن مع ذلك لم يتم تغييره أو إصلاحه بشكل جذري، ما عدا التغييرات التي طرأت على ضريبة المرتبات والأجور ، والتي توجت بوضع سلم ضريبي خاص عام 1985 [1]، لأن السياسة

الجباية آنذاك كانت حيادية بالنسبة للنشاط الاقتصادي، كما أن تمويل التنمية كان يعتمد بالأساس على الجباية البترولية و ليس على الجباية العادية.

ومن الأسباب التقنية للإصلاح الجبائي لسنة 1991 أيضا ما يلي:

(1)- تعقد النظام الجبائي وعدم ثباته الناجم عن كثرة الضرائب والرسوم، تعدد معدلاتها، واختلاف مواعيد تحصيلها، فمثلا نجد الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية عرف معدلها تغيرا ملموسا كما نلاحظ هنا:

50% سنة 1986 - 55% سنة 1987 - 50% سنة 1989 وهو ما جعله صعب التطبيق والتحكم فيه من إدارة الضرائب. الشيء الذي خلق مشكلا في اتخاذ قرارات مالية واستثمارية.

(2)- ثقل العبء الضريبي والذي يعني مستوى الضغط الضريبي، ويتم قياسه بالعلاقة بين الإيرادات الضريبية والنتاج المحلي الإجمالي. و يعتبر الضغط الجبائي في الجزائر مرتفعا، حيث يبلغ فيه 55% بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات لوحدها [2]، وهذا الارتفاع يعزى إلى ارتفاع معدل الضريبة بالأساس، في حين أنه لا يتعدى في البلدان المتقدمة مثل الولايات المتحدة 34% .

ويتجلى ذلك من خلال الدراسة التي قام بها صندوق النقد الدولي عام 1988 للعديد من المعدلات الضريبية، التي تفرض على أرباح الشركات لبعض الدول. ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول 1 : معدل الضريبة على أرباح الشركات في الدول المغربية سنة 1988 [3]

معدل الضريبة	البلدان
55%	الجزائر
49.5%	المغرب
38%	تونس
40%	مصر

كما شهد النظام الجبائي تغيرا في معدل الرسم على رقم الأعمال منذ الاستقلال إلى غاية 1991، ويتضح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول 2 : تطور معدل الرسم على رقم الأعمال لفترة 1962 - 1991 [4]

المعدلات	الرسم الوحيد الاجمالي على الإنتاج	الرسم الوحيد الاجمالي على تأدية الخدمات
	1991 1962	1991 1962

<p>% 4 4 %6 %8 %10 %50 %15</p>	<p>%10 %25 % 22.5 %6 %12.5 %40</p>	<p>المعدل المنخفض المعدل العادي المعدل المضاعف</p>
--	--	--

(3)- التغييرات السياسية التي عرفتها الجزائر ابتداء من نهاية 1989، والتي سنت منها قوانين تسمح بالتعددية الحزبية عوض الحزب الواحد الذي كان الموجه الوحيد للاقتصاد الوطني، والسياسة العامة للدولة.

(4)- التغييرات الاقتصادية التي حدثت بالاقتصاد الوطني بدءا بإعادة الهيكلة في الثمانينات، ثم استقلالية المؤسسات، وأخيرا خوصصة المؤسسات في التسعينات.

(5)- عدم ملاءمة النظام الجبائي لمستجدات المرحلة الراهنة (الإصلاحات)، فالجزائر شهدت إصلاحات اقتصادية بدأت عام 1988، مما جعل هذا النظام غير ملائم مع المستجدات الراهنة و الإصلاحات الجارية ولا يتكيف مع المؤسسة.

أما بالنسبة لأهداف الإصلاح الجبائي، يمكن إجمالها في الآتي :

- تبسيط النظام الضريبي:

يهدف الإصلاح الجبائي إلى تبسيط النظام الجبائي، سواء تعلق الأمر بمكونات النظام الضريبي أو بالتشريع الضريبي، حيث تم تغيير ضرائب معقدة بأخرى بسيطة، وإلغاء ضرائب تعتبر غير ضرورية.

- توسيع الحقل الضريبي من خلال إخضاع تقريبا كل السلع والخدمات للرسم على القيمة المضافة TVA، ما عدا بعض السلع الضرورية كالحليب، والسميد الذي يستعمل في إنتاج الخبز .

- تخفيف العبء الضريبي:

لقد لاحظنا بأن من عيوب النظام الجبائي السابق ثقل عبئه على المؤسسات الاقتصادية مما سبب اختلالا في توازنها المالي، وعليه كان من الضروري تخفيفه بتخفيض المعدلات الضريبية. وتجلى ذلك في تخفيض معدل الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية للشركات من 55% إلى 50%، كما تم إدخال معدل منخفض للأرباح المعاد استثمارها يقدر بـ 33% [5].

- تأسيس إدارة ضريبية فعالة من أجل تحقيق أهداف النظام الجبائي، عن طريق وضع خطة طموحة من خلال رفع عدد الموظفين بالجهاز الضريبي، إنشاء مدرسة وطنية للضرائب، تعميم استخدام الإعلام الآلي، وإزالة البيروقراطية.

- الفصل بين الشخص الطبيعي والمعنوي، من أجل تحقيق العدالة الضريبية. بالإضافة للتوسع في فرض الضريبة التصاعدية، مع مراعاة المقدرة التكلفة للمكلف بأخذ بعين الاعتبار ظروفه الشخصية، وإعفاء الحد الأدنى للمعيشة.

- توجيه النشاط الاقتصادي:

من بين أهداف النظام الضريبي تشجيع المستثمرين الاقتصاديين على زيادة

- الاستثمار، وذلك عن طريق منحهم امتيازات جبائية.
- محاربة الغش والتهرب الضريبيين بفرض مسك دفاتر منتظمة من المكلفين، وإجبارهم على التعامل بالفاتورة الخاضعة للمراقبة.
- العمل على إحداث العدالة الاجتماعية بين المكلفين من خلال الإجراءات التالية :
- استعمال النظام الضريبي من خلال مكوناته ، كأداة لتوجيه الاقتصاد الوطني نحو إقامة مؤسسات اقتصادية قوية قادرة على تموين السوق المحلية، ومنافسة السلع الأجنبية .
- رفع الحصيلة الضريبية وبالتالي زيادة الموارد المالية لخزينة الدولة، وهذا من خلال وضع أساليب وطرق جبائية حديثة لمنع محاولات الغش والتهرب الضريبيين.
- تقديم امتيازات جبائية سواء كان ذلك للاستثمارات المحلية أو الاستثمارات الأجنبية، مما يجعل من الضريبة أداة رئيسية لتعزيز برنامج الإصلاح الاقتصادي، ولعب دور محرك بهدف :
- * توفير المناخ الملائم للاستثمار .
- * توفير حوافز القطاع الخاص و خلق المنافسة .
- * رفع نسبة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة، و بالتالي السعي إلى إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

ثانيا : الإستراتيجية المتبعة لتطوير النظام الضريبي :

- من المتفق عليه هو ضرورة إصلاح النظام الضريبي، ليس فقط لتأمين الموارد اللازمة للدولة، وإنما لتفعيل عملية التنمية، وتعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد الجزائري، في ظل التحديات التي تفرضها الشراكة الأوروبية، وكذا استعدادا للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، لذا قامت الدولة بإعداد خطط مبرمجة على مراحل لتطوير التشريعات الضريبية، تعتمد أساسا على إصلاح مكونات النظام الضريبي التي تتمثل في الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة.
- وقد تضمنت هذه الخطط والدراسات تصورات جديدة للنظام الضريبي، في إطار المستجدات الاقتصادية الحاصلة، وتطلعات المستقبل، بحيث يمكن للضريبة أن تلعب دورها كأداة لخدمة أهداف السياسة الاقتصادية، إضافة إلى وظيفتها المالية، إذ بات التوصل إلى نظام ضريبي متوازن يتميز بالوضوح والشفافية والعدالة، أمرا ملح ومطلبا للجميع .
- وفي هذا الإطار فإن المعايير و التوجهات التي اتخذتها الدولة عند إعداد إستراتيجية الإصلاح الجبائي في الجزائر تركزت على المبادئ الأساسية مثل ما أخذت به سورية، وهو ما يبينه الدكتور محمد بيطار [6] :
- إعادة النظر ببنية النظام الضريبي والاتجاه، بتخفيض المعدلات وتوسيع الأجزاء الخاضعة للضريبة، وتوسيع قاعدة التكاليف الضريبية بما يحقق العدالة الضريبية، بما في ذلك إعادة النظر بالحد الأدنى المعفى من الضريبة.
 - توجيه الضريبة بحيث تكون أداة لخدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأن يكون النظام الضريبي يتماشى مع أهداف السياسة العامة والمستجدات الاقتصادية.

- الأخذ بمبدأ التشخيص الضريبي لتحقيق العدالة في التكاليف، ومراعاة المقدرة التكلفة للمكلفين بتحقيق العدالة الضريبية، وذلك عن طريق الانتقال من نظام الضرائب النوعية إلى نظام الضريبة على الدخل الإجمالي، وتحديد حد أدنى معفى من الضريبة تبعاً لذلك.
- تخفيف العبء الضريبي على الدخل والإنتاج لتشجيع الاستثمار والإنتاج والادخار، وتخفيض تكاليف الرسوم الجمركية على المواد الأولية المعدة للصناعة للتقليل من تكاليف الإنتاج، ورفع قدرتها التنافسية على التصدير.
- توفير الوسائل والأدوات اللازمة لمكافحة التهرب والغش الضريبيين بما يساعد الإدارة الضريبية في تحقيق العدالة في التكاليف.
- اعتماد التأهيل والتدريب لسياسة دائمة لرفع كفاءة الجهاز الضريبي.
- التوسع أكثر في استعمال أجهزة الكمبيوتر .
- ولقد أسفر الإصلاح الضريبي الجزائري والإستراتيجية المنتهجة لرفع كفاءة النظام الضريبي على بنية جديدة تعتمد على فصل الضرائب العائدة للدولة والتي تعود للجماعات المحلية، وهذا الفصل يدخل ضمن التوجه العالمي الجديد الرامي إلى تعزيز لامركزية الحكم من جهة، وتوضيح دور الجماعات المحلية بمواردها الخاصة، التي يمكن تخصيصها نحو جهود التنمية المحلية، وقد أدى هذا الفصل أو التميز إلى تحديد الضرائب التالية التي تعود لصالح الدولة .

1 / الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

وتدخل هذه الضريبة في سياق الإصلاح الضريبي الجديد، والابتعاد عن نظام أجزاء الدخل إلى نظام عام إجمالي يفرض على مجمل مداخيل الشخص الطبيعي، الأمر الذي يؤدي إلى الفصل بينه وبين مداخيل الشخص المعنوي، وهي ضريبة سنوية، تفرض على الدخل الإجمالي الصافي. يخضع اقتطاعها لسلم تصاعدي بالأجزاء، وقد تعرضت لعدة تغيرات، كان الهدف منها هو تشجيع الاستثمار المحلي، وكذلك تشجيع الاستثمارات الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك في إطار الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب، من أجل تخفيف حدة البطالة التي تعاني منها هذه الفئة خاصة والفئات الأخرى عامة .

ففي النظام الضريبي الذي تم وضعه عام 1992، كان المعفى من الضريبة هو 25.000 دج ، ثم ارتفع إلى 30.000 دج عام 1994 ، واستمر رفع المبلغ المعفى من الضريبة إلى 60.000 دج خلال عام 2006 ، ثم ارتفع إلى 120.000 دج عام 2008 [7]. بالإضافة لإعفاء أرباح بعض النشاطات التي تعمل في بعض المناطق النائية بالجنوب من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة ثلاث سنوات، وقد تصل إلى عشرة سنوات أحيانا كلما دعت الضرورة لذلك.

الجدول 3 : السلم الضريبي للضريبة على الدخل الإجمالي الخاص بالأشخاص الطبيعيين . الوحدة " دج"

المعدل	IRG للضريبة الخاضعة الدخل أجزاء
--------	---------------------------------

%0	لا يتجاوز 120.000
% 20	من 120.001 إلى 360.000
% 30	من 360.001 إلى 1.440.000
% 35	أكثر من 1.440.000

2 / الضريبة على الدخل الإجمالي الخاصة بالمرتبات والأجور IRG

إن هذه الضريبة الخاصة بالمرتبات والأجور تفرض على الدخل الشهري الصافي للعامل، بعد استقطاع كل الاقتطاعات القانونية المخصصة للتقاعد والضمان الاجتماعي، وكذا حوادث العمل والتأمين على البطالة وإعفاء المنح العائلية المختلفة [8]

وقد قامت الدولة برفع الحد الأدنى اللازم للمعيشة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، بحيث أخذ في الارتفاع بدا من 800 دج إلى 12000 دج معفى من الضريبة. بالرغم من هذه الزيادة، إلا أنها لم تؤد إلى رفع مستوى معيشة الفرد، بما يتناسب مع ارتفاع ما يتحصل عليه من سلع وخدمات. ذلك لارتفاع أسعار السلع بنسبة كبيرة قد تصل إلى 100%، وحتى الزيادة الأخيرة في أجور الموظفين من خلال تطبيق شبكة الأجور الجديدة الخاصة بالوظائف العمومي، لا تغطي إلا 30% من الارتفاع العام في أسعار السلع والخدمات.

3 / الضريبة على أرباح الشركات IBS

هذه الضريبة كذلك شهدت تغيرات عديدة سواء من حيث المعدل أو من حيث الإعفاءات منها. فقد كان في البداية المعدل المفروض على أرباح الشركات قبل التعددية الحزبية 55%، ثم انخفض هذا إلى 42% ثم إلى 38% ثم إلى 30% وأخيرا 25% وحديثا قامت وزارة المالية بتطبيق اقتراح المديرية العامة للضرائب بتخفيض هذه النسبة إلى 19% على قطاعي البناء والخدمات، كما قامت بتخفيض معدل الضريبة المفروض على الأرباح المعاد استثمارها إلى 12.5% الذي كان سابقا 15% وكان قبل ذلك 33%، وهذا دائما يدخل في إطار تشجيع الاستثمارات المحلية وحتى الأجنبية أحيانا.

4 / الضرائب على الإنفاق

أهمها هو الرسم على القيمة المضافة TVA [9]، الذي حل محل الرسمين اللذين كانا قبل الإصلاح (P.G.U.T) و(P.G.U.T)، كما تم إخضاع عدد كبير من النشاطات لهذا الرسم الجديد ، بحيث كان أقصى معدل مفروض هو 40% ، وكان يحتوي على أربع معدلات سابقا، وهذا في بداية تطبيق الإصلاح الضريبي، ثم اختصر إلى معدلين فقط وهما 7% و 17%. وقد كان الهدف من اللجوء لهذا الرسم هو الانسجام مع السلوكيات العالمية الجديدة في المجال الضريبي من جهة، وبإمكان الرسم على القيمة المضافة من تحقيق بعض الأهداف أهمها:

- رفع قدرة المؤسسات الجزائرية على منافسة الأسواق الخارجية، وذلك باتباع سياسة ضريبية، تتمثل في إعفاء المنتجات المصدرة من الرسم على القيمة المضافة.
- إنعاش وتطوير النمو الاقتصادي لكونه لا يمس الاستثمارات، وخاصة الاستثمارات الموجهة في إطار تشغيل الشباب، ضمن مؤسسات صغيرة ومتوسطة. الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج .
- اتسام الرسم على القيمة المضافة بالوضوح وكذا الشفافية، باعتماده على الفترة.

الجدول 4 : تطور معدلات الرسم على القيمة المضافة في الجزائر TVA من عام 1992 إلى 2001 [10]

2001	1997	1995	1992	السنة
				المعدلات

المعدل الخاص المخفض	% 7	% 7	% 7	% 7
المعدل المخفض	ملغى	% 14	% 13	% 13
المعدل العادي	% 17	% 21	% 21	% 21
المعدل المرتفع	—	—	ملغى	% 40

أما الضرائب التي تعود للجماعات المحلية، باعتبارها الركيزة الأساسية للتنمية وترقية الحياة الاقتصادية والاجتماعية، مما يشجعها للحصول على الأدوات المالية، للتدخل والتوجيه أكثر في المجالات الاقتصادية والاجتماعية .
وأهم هذه الضرائب التي تعود للجماعات المحلية :

أ- الرسم على النشاط المهني TAP :

و يعتبر رسما جديدا يفرض على رقم الأعمال، الذي يتم تحقيقه من خلال مزاولة نشاط صناعي، أو تجاري (مهني) وهذا بطبيعة الحال مهما كانت النتيجة المحاسبية في نهاية السنة للمؤسسة.
ويتم توزيع هذه الحصيلة على كل من البلديات، الولايات، والصندوق المشترك للجماعات المحلية [11]

ب- الدفع الجزافي:

وهو عبارة عن ضريبة مباشرة تفرض على الهيئات والمؤسسات التي تشغل مجموعة من المستخدمين، ويتم حسابها على أساس الأجر الإجمالي للعمال. وفي إطار تشجيع الاستثمار ورفع قدرة المؤسسات الوطنية، وكذا الخاصة على منافسة السلع المستوردة، قامت الدولة مؤخرا بإعفاء أصحاب هذه المؤسسات والهيئات من الدفع الجزافي، بعد أن شهد تغيرات عديدة في المعدلات 4 % عام 2002 إلى 3 % عام 2003 ، 2 % عام 2004 ، 1 % عام 2005 ، وأخيرا تم إلغاؤها تماما عام 2006.

ج- الرسم العقاري:

ويعتبر ضريبة سنوية تفرض على الملكيات العقارية المبنية، وغير المبنية، وذلك على أساس القيمة الإيجارية الجبائية السنوية، حسب مكان تواجد العقار، ويتم توجيه هذه الحصيلة لصالح ميزانية البلدية. [12]

د- رسم التطهير TA :

وهو عبارة عن رسم يفرض مقابل قيام البلديات بخدمات لرفع القمامة، واستعمال

شبكة تصريف المياه غير الصالحة للشرب، ويتم تحصيله عند نهاية كل سنة. كما يمكن الإشارة في الأخير لأهم أهداف الإصلاح الضريبي والإستراتيجية المتبعة لتطويره، وهو تقليص تبعية الميزانية العامة للمعطيات النفطية، إلا أن الإصلاح الضريبي لعام 1992 لم يهتم بمراجعة ودراسة الجباية البترولية لما تتمتع به هذه الأخيرة من عدة خصائص.

ثالثا : تقييم مردودية النظام الضريبي بعد الإصلاحات :

بعد أكثر من ستة عشر سنة على تطبيق الإصلاح الضريبي، نتساءل عن مدى فعالية الإصلاحات الضريبية، لذلك سنحاول تقييم مردودية النظام الضريبي من خلال عدة مؤشرات على النحو التالي :

1 / - تطور الحصيلة الضريبية في الجزائر :

إن أول ما يهدف إليه الإصلاح الضريبي هو تحسين مستوى المردودية المالية للجباية العادية على حساب الجباية البترولية التي مازالت تساهم بنسبة كبيرة في ميزانية الدولة

و يمكن توضيح ذلك حسب الجدول الآتي [13]

الجدول 5 : تطور الإيرادات الضريبية العادية المنجزة . الوحدة (10⁹) دج

السنة	الإيرادات الضريبية العادية المنجزة
1999	314
2000	314.76
2001	415.84
2002	482.89
2003	524.90
2004	580.40

من خلال الجدول رقم 5، نستنتج أن هناك زيادة في الحصيلة الضريبية خلال كل السنوات، وهذا يدل على أن النظام الضريبي ومن خلال الإدارة الضريبية، بدأ يتحكم ويتكيف مع مقتضيات النظام الجديد، بالإضافة إلى قدرة النظام الضريبي وما يحتويه من طرق ووسائل ردعية للحد من التهرب والغش الضريبيين .

أما بالنسبة للجباية البترولية، يمكن توضيح ذلك حسب الجدول التالي:

الجدول 6 : تطور حصيلة الجباية البترولية خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى 2007 . الوحدة (10⁹) دج [14]

الإيرادات العامة	حصيلة الجباية البترولية	السنة
950,46	560,12	1999
1.578,19	73,2311.	2000
505,521.	956,38	2001
81.603,1	942,90	2002
04,741.9	1.350,00	2003
07,292.2	1.570,70	2004
3.082,60	2.352,70	2005
3.582,30	2.799,00	2006
3.688,50	2.796,80	2007

ومن خلال الجدولين (5و6) الخاصين بالإيرادات الضريبية العادية المنجزة، حصيلة الجباية البترولية، والإيرادات العامة، نلاحظ بأن حصيلة الجباية البترولية خلال السنوات التالية : 1999- 2000 - 2001 - 2002 - 2003 - 2004 تفوق حصيلة الإيرادات الضريبية العادية، وهذا يدل على مساهمة حصيلة الجباية البترولية في الإيرادات العامة بنسبة كبيرة تفوق 60%. ويلاحظ بالمقارنة بين الإيرادات العامة لسنة 2003 والجبائية البترولية لنفس السنة، تزايد نسبة مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة بنسبة 61%.

بينما نلاحظ خلال سنوات 2005 إلى 2007 ، أن هناك تحسنا ملحوظا في حصيلة الإيرادات الضريبية، مما يدل على تحسن طرق ووسائل النظام الضريبي لتخفيف التكاليف الضريبية وتحقيق الوفرة المالي، وتوجيهه لخدمة التنمية الاقتصادية . كما يمكن تحديد مردودية النظام الضريبي بالجزائر خلال الإصلاحات، وذلك من خلال الجدول التالي الذي يبين لنا الإيرادات الضريبية المقدرة وما أنجز منها.

الجدول 7 : الإيرادات الضريبية المقدرة و المنجزة خلال الفترة [1999 - 2004]
 . الوحدة (10⁹) دج [15]

السنة	الإيرادات الضريبية المقدرة	الإيرادات الضريبية المنجزة	نسبة الإنجاز
1999	380,10	314,76	82,80

82,07	349,50	425,84	2000
85,70	398,93	411,38	2001
110,00	482,89	438,85	2002
109,25	519,90	475,89	2003
108,68	578,50	532,30	2004

من خلال الجدول (7)، نلاحظ بأن نسبة الإنجاز الخاصة بالحصيلة الضريبية العادية، في تطور مستمر. بحيث ارتفعت النسبة من 82,8 % عام 1999 إلى 108,68 % عام 2004 . وهذا مؤشر دقيق ، يبين مرة أخرى مدى مردودية النظام الضريبي خلال فترة الإصلاحات الضريبية. مما يدل في رأينا على تزايد حجم الاستثمارات وزيادة القاعدة الجبائية وارتفاع دخول الأفراد .

أما بالنسبة للسنوات الثلاث الأخرى، وهي 2005 ، 2006 ، 2007 فهي مقدره تقريبا بنسبة 120 - 130 ، وهذا راجع لتوسيع الحقل الضريبي الخاضع للضريبة وإلى تطوير حجم المؤسسات الاقتصادية الخاصة والأجنبية، مما خلق أوعية ضريبية جديدة .

2 / - تطور مستوى الضغط الضريبي في الجزائر خلال الفترة الزمنية الممتدة من (2000 - 2008) :

يعتبر من أهم المؤشرات الكمية المستخدمة لتقييم مردودية النظام الضريبي ، حيث أنه يبحث في الإمكانيات المتاحة للاقتطاعات الضريبية لتحقيق أكبر حصيلة ممكنة، دون إحداث ضرر في الاقتصاد الوطني .

ويعبر الضغط الضريبي عن العلاقة الموجودة بين الإيرادات الضريبية للثروة المنتجة المعبر عنها بالنتائج المحلي الإجمالي. وقد حدد الاقتصادي الأسترالي (كولن كلارك) مستوى الضغط الضريبي النموذجي بـ 25 % ، ونظرا أن الناتج المحلي الإجمالي بالجزائر الذي يصل أحيانا إلى 35 % ، هو عبارة عن نطف ، وأن الجباية البترولية كما ذكرنا سابقا فهي تمثل 61 % من الإيرادات العامة .

لذلك فإن اعتماد الضغط الضريبي على العلاقة الموجودة بين الجباية العادية والنتائج المحلي الإجمالي خارج المحروقات يكون أكثر دلالة، فنسبة الضغط الضريبي في الجزائر عادة ما تكون أعلى من المعدل النموذجي الذي ذكرناه سابقا، كما يعتبر أنه أقل مما هو سائد في الكثير من الدول. بحيث نجده في تونس 20 %، في المغرب 24 % ، أما في الدول الصناعية الكبرى 27 % .

ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول 8 : الضغط الضريبي الإجمالي خارج المحروقات [16]

البيان السنوات	الإيرادات الضريبية المبلغ (1)	النتاج المحلي الإجمالي المبلغ (2)	الضغط الضريبي الإجمالي % (2/1)
2000	349,50	4150,9	8,41
2001	398,23	4260,8	9,34
2002	482,89	4460,1	10,82
2003	524,9	4768,9	11,00
2004	580,4	5016,9	11,56
2005	640,3	5272,7	12,14
2006	720,8	5462,1	13,19
2007	767,3	5680,58	13,50
2008	775,5	5907,81	13,12

تم إعداد هذا الجدول استنادا على جداول خاصة بالإيرادات الضريبية والنتاج المحلي الإجمالي، بالاستعانة بالمصدر المشار إليه في قائمة الهوامش. وعليه نستنتج بأن مردودية النظام الضريبي بعد الإصلاحات، لم تتمكن من رفع المقدرة التكلفة للدخل الوطني، كما لا تزال الجباية البترولية هي المساهم الكبير في زيادة الإيرادات العامة. وفي رأينا يرجع ذلك للعوامل التالية :

- عدم قدرة الإدارة الضريبية على تحديد الأوعية الأكثر تحصيلًا للضريبة .
- انخفاض إنتاجية القطاعات وعدم مساهمتها بنسبة كبيرة في الناتج المحلي الخام، وذلك خارج المحروقات، مما انعكس سلبا على مردودية الجباية العادية .
- انتشار ظاهرة التهرب الضريبي وكذا انخفاض دخل الفرد .
- ارتفاع نسبة البطالة، مما يفوت على الدولة أوعية ضريبية من خلالها يتم رفع الحصيلة الضريبية.
- ارتفاع نسبة التضخم، وبالتالي تدهور قيمة العملة الوطنية، مما يؤدي إلى انخفاض القيمة الحقيقية للحصيلة الضريبية.

الخاتمة

من خلال تعرضنا للإستراتيجية المتبعة للإصلاح الجبائي، وتحديد مدى فعالية هذا الإصلاح، وبعد دراستنا وتحليلنا لمختلف جوانب البحث، تمكنا من الوصول إلى عدة نتائج :

- _ لقد شهد النظام الجبائي تغيرا ملحوظا في مختلف مكوناته، وذلك من خلال تغير المعدلات الضريبية بصفة مستمرة مست مختلف الأوعية الضريبية.
- _ لقد مس الإصلاح الضريبي العناصر الأساسية المكونة للهيكل الضريبي المتمثلة في (ضريبة على الدخل الإجمالي، ضريبة على أرباح الشركات، والرسم على القيمة المضافة)، وتجلّى ذلك من خلال:

أولاً: رفع الحد الأدنى اللازم للمعيشة والمعفى من الضريبة بالنسبة للعمال الأجراء إلى 12000 دج ، بعدما كان 800 دج في السنوات الأولى قبل الإصلاح.

ثانياً: تخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات إلى 25%، وقد وصل هذا التخفيض إلى 19% بالنسبة لقطاعي البناء والخدمات، وهذا قصد تشجيع الاستثمارات في قطاع البناء لتخفيض تكاليف الإيجار والتنازل. كما أدت إستراتيجية الإصلاح الضريبي في ظل التغيرات الاقتصادية، ورغبة الدولة حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية، إلى تخفيض المعدل المفروض على الأرباح المعاد استثمارها إلى 12.5%، وقد كان قبل الإصلاح محددًا بـ 33%.

ثالثاً: رفع الدخل الصافي السنوي المعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي إلى 120.000 دج بعدما كان سابقاً محددًا بـ 25.000 دج، تقلص عدد المعدلات إلى اثنين وهما 7% و 17%، بعدما TVA

رابعاً: فيما يتعلق بالرسم على القيمة كان في السابق يحتوي على أربع معدلات. بالرغم من التغيرات التي أجريت على النظام الضريبي، وكذا الإستراتيجيات المتبعة من حين لآخر، لرفع قدرته على رفع الحصيلة الضريبية وكذا التوجيه العقلاني لمجمل الاستثمارات المحلية، والوطنية باعتباره وسيلة توجيهية وتدخلية في الحياة الاقتصادية وكذا الاجتماعية. إلا أنه مازال بعيداً عن الأهداف المرجوة منه في جميع المجالات، وخاصة في ظل العولمة الجديدة والتحويلات التي تفرزها من يوم إلى آخر.

والاقتصاد الجزائري لا يمكن أن يكون بعيداً عن هذه التحويلات، مما يدفعه بتكييف آليات جديدة لتسييره، ومن هنا يأتي دور النظام الضريبي المحوري لتحقيق الأهداف الاقتصادية، والعمل بشكل جدي لتقليل الأعباء العامة، مما يضمن استمرارية المرافق العمومية بضمان تحقيق أكبر حصيلة ضريبية.

الهوامش

- [1] للإطلاع على السلم الضريبي الخاص بالمرتبات و الأجور.
- أنظر الوثيقة الرسمية الخاصة بدليل الضريبة على المرتبات و الأجور الصادرة عن المديرية العامة للضرائب عام 1989.
- [2] rapport de FMI in Abalou Ibrahim ; la fiscalité des sociétés. Mémoire IEDF, Alger 1993 p 66 .
- [3] المرجع السابق نفسه .
- [4] Mustapha ben sahli ; el moudjahid n°= 8335, Alger 9 avril 1992.
- [5] قانون المالية لسنة 1989.
- [6] محمد بيطار، إستراتيجية الإصلاح الضريبي و الجمركي في سوريا من خلال

الموقع الإلكتروني التالي:

[http:// mafhoum.com/syr/articles_01/bitar/bitar.htm](http://mafhoum.com/syr/articles_01/bitar/bitar.htm)

- [7] قانون المالية 31 ديسمبر 2007.
- [8] لمزيد من المعلومات، اطلع على السلم الضريبي الخاص بالضريبة على المرتبات والأجور، الصادر عن المديرية العامة للضرائب عام 2003.
- [9] اطلع على دليل الرسم على القيمة المضافة الصادر عام 1993
- [10] القوانين المالية للسنوات : 1992 ، 1995 ، 1997 ، 2001 .
- [11] قانون المالية لعام 1999.
- [12] منشورات المديرية العامة للضرائب لعام 2003 .
- [13] بنك الجزائر، المؤشرات النقدية والمالية للسداسي الأول لعام 2008 .
- [14] الديوان الوطني للإحصائيات ، الجزائر بالأرقام . ALGER 1999 / P27 .
- القوانين المالية للسنوات 1999، 2000، 2001، 2002، 2003، 2004، المرجع السابق.
- [15] البنك الدولي، قائمة البيانات، مؤشرات التنمية في العالم. المواقع الإلكترونية:
www.polar.org/arabic/countries
www.imf.org/external/pubs/fe/weo/2007

